

إعلان ٢٠١٣/٠٤/٠٣م

## تعلن شركة المراعي عن نتائج إجتماع الجمعية العامة غير العادية

أنعقد إجتماع جمعية المساهمين العامة غير العادية لشركة المراعي بقاعة اللؤلؤه بفندق هوليدي إن الإزدهار بمدينة الرياض في تمام الساعة السابعة مساء يوم الثلاثاء ٢١ جمادى الأولى ١٤٣٤هـ الموافق ٢ أبريل ٢٠١٣م، ووافقت الجمعية العامة غير العادية على كافة البنود المدرجة على جدول الأعمال وهي:

- (١) الموافقة على تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في ٢٠١٢/١٢/٣١م.
- (٢) الموافقة على تقرير مراقب الحسابات للسنة المالية المنتهية في ٢٠١٢/١٢/٣١م.
- (٣) الموافقة على القوائم المالية الموحدة للشركة للسنة المالية المنتهية في ٢٠١٢/١٢/٣١م.
- (٤) الموافقة على توصية مجلس الإدارة بتوزيع الأرباح للسنة المالية المنتهية في ٢٠١٢/١٢/٣١م بواقع ١.٢٥ ريال للسهم الواحد، بإجمالي قدره ٥٠٠ مليون ريال أي مايعادل ١٢.٥% من رأس المال المدفوع تمثل ١٢.٥% من القيمة الاسمية للسهم، وبأن تكون أحقية الأرباح لمالكي الأسهم المسجلين بسجلات السوق المالية السعودية (تداول) في نهاية تداول يوم إنعقاد إجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة المنعقدة يوم الثلاثاء ٢١ جمادى الأولى ١٤٣٤هـ الموافق ٢ أبريل ٢٠١٣م، وسيتم توزيع الأرباح يوم الأربعاء الموافق ١٠ أبريل ٢٠١٣م على حسابات المساهمين بمختلف البنوك.
- (٥) الموافقة على توصية مجلس الإدارة بتعيين مراقب للحسابات من بين المرشحين من قبل لجنة المراجعة، لمراجعة حسابات الشركة للعام المالي ٢٠١٣م والبيانات المالية ربع السنوية وتحديد أتعابه، وقد تم تعيين شركة كي بي أم جي الفوزان والسدحان.
- (٦) الموافقة على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٢/١٢/٣١م.

(٧) الموافقة على الأعمال والعقود التي فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لرئيس مجلس الإدارة سمو الأمير سلطان بن محمد بن سعود الكبير، وهي على النحو التالي:

- عقد إدارة ومشتريات أعلاف المبرم بين الشركة ومزارع الكبير لأعلاف بمبلغ ٥٠.٣ مليون ريال، لمدة سنة، بالشروط التجارية السائدة.
- عقد إيجار مزرعة التوضيحية للألبان المبرم بين الشركة وورثة الأمير محمد بن سعود الكبير، بمبلغ ٠.٨ مليون ريال، لمدة سنة، بالشروط التجارية السائدة.
- عقد تأمين بين الشركة وشركة الدرع العربي للتأمين التعاوني التي يرأس مجلس إدارتها سمو الأمير سلطان بن محمد بن سعود الكبير، بمبلغ ٦١.١ مليون ريال، لمدة سنة، بالشروط التجارية السائدة.

(٨) الموافقة على عقد الإيجار المبرم بين الشركة والأستاذ عبدالعزيز بن إبراهيم المهنا، الذي فيه مصلحة غير مباشرة لعضو مجلس الإدارة الأستاذ عبدالرحمن بن عبدالعزيز إبراهيم المهنا، ويتم استخدام العقار المستأجر مركزاً لتوزيع منتجات الشركة بمدينة الشارقة بدولة الإمارات العربية المتحدة، وقيمة الأجرة السنوية مبلغ ١٧٣ ألف ريال، ومدة العقد عشرين سنة تبدأ من تاريخ ٢٠٠١/٤/٢٠م، بالشروط التجارية السائدة.

(٩) الموافقة على العقود والأعمال التي فيها مصلحة لمجموعة صافولا، التي لها ممثلين في مجلس إدارة الشركة، وهي على النحو التالي:

- عقد مبيعات منتجات بين الشركة ومجموعة صافولا بمبلغ ٣٧٥.٥ مليون ريال لمدة سنة بالشروط التجارية السائدة.
- عقد مشتريات مواد تعبئة وتغليف بين الشركة وشركة صافولا لأنظمة التغليف المحدودة بمبلغ ١٠٥.٠ مليون ريال، لمدة سنة، بالشروط التجارية السائدة.
- عقد مشتريات سكر بين الشركة والشركة المتحدة للسكر بمبلغ ١١٩.٥ مليون ريال، لمدة سنة، بالشروط التجارية السائدة.
- عقد مشتريات زيت صويا بين الشركة وشركة عافية العالمية بمبلغ ١٠.٣ مليون ريال، لمدة سنة، بالشروط التجارية السائدة.

(١٠) تم إنتخاب وتعيين أعضاء مجلس إدارة الشركة من بين المرشحين للدورة الثالثة ومدتها ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ ٢٠١٣/٠٨/٠٧م حيث تم عن طريق التصويت التراكمي، حيث أتت نتائج الانتخاب كالتالي:

١. الامير سلطان بن محمد بن سعود الكبير كعضو غير تنفيذي.
٢. المهندس ناصر بن محمد المطوع كعضو مستقل.
٣. الدكتور ابراهيم بن حسن المدهون كعضو مستقل.
٤. ابراهيم بن محمد العيسى كعضو غير تنفيذي.
٥. عبدالرؤوف بن محمد مناع كعضو غير تنفيذي.
٦. سليمان بن عبدالقادر المهيدب كعضو غير تنفيذي.
٧. عبدالرحمن بن عبدالعزيز المهنا كعضو تنفيذي.
٨. موسى بن عمران العمران كعضو مستقل.
٩. الامير نايف بن سلطان بن محمد بن سعود الكبير كعضو غير تنفيذي. (تتمة)

(١١) الموافقة على إصدار صكوك متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية سواء في جزء أو عدة أجزاء من خلال إصدار واحد أو سلسلة من الإصدارات من وقت لآخر بموجب البرامج التي ترغب الشركة في إنشائها في الأوقات وبالمبالغ والشروط التي يقررها مجلس الإدارة دون الحاجة للرجوع إلى الجمعية العامة للمساهمين بهذا الخصوص، وبشرط ألا تزيد قيمة الصكوك على قيمة رأس مال الشركة.

(١٢) تفويض مجلس إدارة الشركة لاتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لإصدار تلك الصكوك والحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة، وتفويض مجلس الإدارة بتفويض أي من أو كل الصلاحيات الممنوحة له حسب القرار أعلاه لأي شخص أو أشخاص آخرين وإعطائهم حق تفويض الغير.

(١٣) الموافقة على توصيات مجلس الإدارة بإضافة المهتمات التالية لأسلوب عمل لجنة المراجعة والمخاطر بالشركة بناءً على المادة (١٤) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية:

١. متابعة أعمال المحاسبين القانونيين، واعتماد أي عمل خارج نطاق أعمال المراجعة التي يكلفون بها أثناء قيامهم بأعمال المراجعة.

٢. دراسة ملحوظات المحاسب القانوني على القوائم المالية ومتابعة ما تم في شأنها.

٣. دراسة السياسات المحاسبية المتبعة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها.

(١٤) الموافقة على توصيات مجلس الإدارة بإضافة المهتمات التالية لأسلوب عمل لجنة الترشيحات والمكافآت بالشركة بناءً على المادة (١٥) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية:

١. مراجعة هيكل مجلس الإدارة ورفع التوصيات في شأن التغييرات التي يمكن إجراؤها.

٢. تحديد جوانب الضعف والقوة في مجلس الإدارة، واقتراح معالجتها بما يتفق مع مصلحة الشركة.

٣. وضع سياسات واضحة لتعويضات ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين، وبراعى عند وضع تلك السياسات استخدام معايير ترتبط بالأداء.

(١٥) الموافقة على توصيات مجلس الإدارة بشأن سياسات ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس إدارة الشركة بناءً على المادة (١٠/د) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

(١٦) الموافقة على إضافة الفقرة (١٢) إلى المادة (٣) من النظام الأساسي للشركة والخاصة بأغراض الشركة، وذلك لإضافة نشاط "الحراسات الأمنية المدنية الخاصة".